15161 - وأخبرنا أبو عبد ا الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أحمد بن شيبان نا سفيان عن الزهري عن عمرة عن عائشة Bها قالت Y إذا دخلت المطلقة في الحيضة الثالثة فقد برئت منه